


أعرفحقوقك(٢)



حقوق السجناء والسجينات وواجباتهم

المملكة العربية السعودية الطبعة الثالثة ١٤٣٣ هـ ٢٠١٢م



اعرفحقوقك(٢)

q.

حقوق السجناءوالسجينات وواجباتهم

٣٣٤1<u>4</u>-٢٠١٢م

سلسلة اعرف حقوقك

صدر منها :

- حقوق المتهم

- حقوق المعاق

تهدف الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان من طباعة ونشر هذه الأنظمة واللوائح والإتفاقيات التي أنضمت إليها المملكة إلى نشر ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع وتسهيل اطلاع الجميع على القواعد النظامية التى تحمى حقوقهم.

حقوق السجناء والسجينات

هل تعلم أن هناك حقوقاً للموقوف والسجين، وحقوقاً أخرى للموقوفة وللسجينة، قررتها الشريعة الإسلامية، ونصت عليها الأنظمة واللوائح والتعليمات المعمول بها في البلاد؟

أولاً: حقوق الموقوفين والموقوفات:

- حقك في أن يتم إخبارك من قبل جهة القبض والتحقيق بأسباب إيقافك فور القبض عليك. (١)
- ٢. حقك في ألا يتم توقيفك إلا في الأماكن المخصصة
 لذلك: فلا يجوز توقيف أي إنسان أو سجنه إلا في السجون أو دور التوقيف المخصصة لذلك نظاماً. (٢)

٧

⁽١) المادة ٣٥ من نظام الإجراءات الجزائية.

 ⁽۲) المادة ٣٦ من نظام الإجراءات الجزائية، والمادة الأولى من نظام السجن والتوقيف.

- ٣. حقك في ألا يتم توقيفك إلا بأمر من السلطة المختصة بذلك: ففي غير حالات التلبس، لا يجوز القبض عليك أو توقيفك إلا بأمر من السلطة المختصة بذلك . (١)
- 3. حقك في الاتقبل إدارة السجن أو دار التوقيف توقيفك إلا بأمر مُسبب ومُحدد المدة ومُوقع من السلطة المختصة، ويجب ألا تبقى بعد المدة المُحددة في هذا الأمر. (٢)
 - ٥. حقك بحسب الإمكانيات المتاحة في السجن في أن

⁽١) المادة ٢٥ من نظام الإجراءات الجزائية والمادة الأولى من نظام السحن والتوقيف.

⁽٢) المادة ٣٦ من نظام الإجراءات الجزائية، والمادة ٧ من نظام السجن والتوقيف.

تصنف ضمن الفئة المناسبة، حسب الجنس والعمر، وحسب نوعية الموقوفين والسجناء وثقافتهم. (١)

7. حقك في وجوب معاملتك معاملة إنسانية بعدم تعذيبك: إذ يجب معاملتك في حالة القبض عليك أو توقيفك بما يحفظ كرامتك، ولا يجوز إيذاؤك جسديا أو معنوياً. (٢)

(۱) تم تنظيم ما يتعلق بالموقوفات أو السجينات بموجب لائحة مؤقتة صدرت بقرار مدير الإدارة العامة للسجون رقم ۲۱۹۲ وتاريخ ۲۱۹۲/م،ولائحة دور الملاحظة الاجتماعية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ۱۱۳ في ۱۲۹۵/۵۱۳هـ، وقرار مجلس الوزراء رقم ۷۲۵ في المرام ۱۲۸۲/۱۲/۲۲ هـ، ولائحة تصنيف السجناء الصادرة بالقرار الوزاري رقم 3 وتاريخ ۱/۱۹۹۱هـ، وتعميم الإدارة العامة للسجون رقم ۱۲۱۹/۱۱/۱۱ في ۱۲۱/۲۱ وتاريخ ۱۲۲/۱۱/۲۰هـ.

(٢) المادة ٢٥ من نظام الإجراءات الجزائية، والمادة ٢٨ من نظام السجن والتوقيف، واتفاقية مناهضة التعذيب لعام ١٩٨٤م التي تلتزم بها المملكة، والمرسوم الملكي رقم ٢٢ وتاريخ ١٢٧٧/١١/٢٩هـ.

- ٧. حقك في الاتصال بمن ترى إبلاغه بواقعة
 القبض عليك وتوقيفك . (١)
- ٨. حقك في حفظ النقود التي تحملها معك
 والأشياء ذات القيمة وإيداعها خزانة دار
 التوقيف أو السجن لتسليمها إليك عند
 الإفراج عنك أو تسليمها لمن تُعينه. (٢)
- ٩. حقك في الشكوى وتبليغها للمختصين: فلكل مسجون أو موقوف الحق في أن يقدم في أي وقت لمأمور السجن أو دار التوقيف شكوى كتابية أو شفهية، ويطلب منه تبليغها إلى عضو هيئة التحقيق والادعاء العام، وعلى المأمور قبولها وتبليغها في الحال، بعد إثباتها في سجل معد

⁽١) المادة ٣٥ من نظام الإجراءات الجزائية.

⁽٢) المادة ٨ من نظام السجن والتوقيف.

لذلك، وتزويد مقدمها بما يُثبت تسلمها، وعلى إدارة السجن أو التوقيف تخصيص مكتب مستقل لعضو الهيئة المختص لمتابعة أحوال المسجونين أو الموقوفين(١).

والادعاء العام: لتقديم شكوى له، ويجب على المختصين من أعضاء هيئة التحقيق والادعاء العام زيارة السجون ودور التوقيف في دوائر اختصاصهم في أي وقت دون التقيد بالدوام الرسمي، والتأكد من عدم وجود مسجون أو موقوف بصفة غير مشروعة، وأن يطلعوا على سجلات السجون ودور التوقيف، وأن يتصلوا بالمسجونين والموقوفين، وأن يسمعوا شكاواهم، وأن يتسلموا ما يُقدمونه في هذا الشأن. وعلى مأموري السجون ودور التوقيف أن

⁽١) المادة ٢٨ من نظام الإجراءات الجزائية.

يقدموا لأعضاء هيئة التحقيق والادعاء العام كل ما يحتاجونه لأداء مهامهم (١).

الدلكل من علم بوجود مسجون أو موقوف بصفة غير مشروعة أو في مكان غير مخصص للسجن أو التوقيف أن يُبلغ هيئة التحقيق والادعاء العام. وعلى عضو الهيئة المختص، بمجرد علمه بذلك، أن ينتقل فوراً إلى المكان الموجود فيه المسجون أو الموقوف، وأن يقوم بإجراء التحقيق، وأن يأمر بالإفراج عنه إذا كان سجنه أو توقيفه جرى بصفة غير مشروعة، وعليه أن يُحرر محضراً بذلك يرفع إلى الجهة المختصة لتطبيق ما تقضي به الأنظمة في حق المتسببين في ذلك (٢).

١٢. حقك في أن تستجوب خلال أربعة وعشرين

⁽١) المادة ٢٩ من نظام الإجراءات الجزائية.

⁽٢) المادة ٣٩ من نظام الإجراءات الجزائية.

ساعة: فيجب ألا تزيد مدة إيداع المتهم دار التوقيف على أربع وعشرين ساعة، فإذا مضت هذه المدة وجب على مأمور دار التوقيف إبلاغ رئيس الدائرة المختصة بهيئة التحقيق والادعاء العام التي يتبعها المحقق، وعلى الدائرة أن تبادر إلى استجوابه حالاً، أو تأمر بإخلاء سبيله(١).

١٣. من حقك الاستعانة بوكيل أو محام للدفاع عنك: في مرحلتي التحقيق والمحاكمة (٢).

١٤. حقك ألا يتم توقيفك إلا إذا كنت متهماً في جريمة من الجرائم الكبيرة أو خشي هروبك أو لم تعين مكاناً لإقامتك يقبله المحقق(٢).

⁽١) المادة من نظام الإجراءات الجزائية.

⁽٢) المادة ٤ من نظام الإجراءات الجزائية.

⁽٣) المواد ٨ ، ١١٢ ، ١١٣ من نظام الإجراءات الجزائية.

١٥. حقك بعد الاستحواب والتحقيق معك في ألا تزيد مدة توقيفك عن (٦) أشهر من تاريخ القبض عليك: فإذا تبين بعد استجواب المتهم، أوفي حالة هروبه، أن الأدلة كافية ضده في جريمة كبيرة، أو كانت مصلحة التحقيق تستوجب توقيفه لمنعه من الهرب أو من التأثير في سير التحقيق؛ فعلى المحقق إصدار أمر بتوقيفه مدة لا تزيد على خمسة أيام من تاريخ القبض عليه. وينتهى التوقيف بمضى خمسة أيام، إلا إذا رأى المحقق تمديد مدة التوقيف، فيجب قبل انقضائها أن يقوم بعرض الأوراق على رئيس فرع هيئة التحقيق والادعاء العام بالمنطقة ليصدر أمرا بتمديد مدة التوقيف مدة أو مددا متعاقبة، على ألا تزيد في مجموعها على أربعين يوما من تاريخ القبض عليه، أو الإفراج عن المتهم. وفي الحالات التي تتطلب التوقيف مدة أطول يرفع الأمر إلى رئيس هيئة التحقيق والادعاء العام ليُصدر أمره بالتمديد لمدة أو مدد متعاقبة لا تزيد أي منها على ثلاثين يوما،

ولا يزيد مجموعها على سنة أشهر من تاريخ القبض على المتهم، يتعين بعدها مباشرة إحالته إلى المحكمة المختصة، أو الإفراج عنه (١).

17. حقك في حالة توقيفك أن يتم تسليم أصل أمر التوقيف لمأمور دار التوقيف بعد توقيعه على صورة هذا الأمر بالتسلم (٢).

١٧. حقك في أن يتم خصم المدة التي تقضيها في دار التوقيف من المدة المحكوم بها عليك (٢).

١٨. حقك في ألا تبقى في دار التوقيف أو السجن
 بعد انتهاء المدة المحددة في أمر إيداعك (٤).

⁽١) المادة ١١٤ من نظام الإجراءات الجزائية.

[.] (٢) المادة ١١٥من نظام الإجراءات الجزائية.

⁽٣) المادة ٢٦ من نظام السجن والتوقيف.

⁽٤) المادة ٧ من نظام السجن والتوقيف.

ولا يجوز أن يؤخر الإجراء الإداري الإفراج عن المسجون أو الموقوف في الوقت المُحد (١).

ثانياً: حقوق السجين:

يتمتع السجناء بنفس الحقوق الإجرائية السابقة للموقوفين والتي نص عليها نظام الإجراءات الجزائية، فيما عدا مدة التوقيف؛ حيث وضع لها النظام حداً أقصى هو (سنة أشهر).

وأهم حقوق السجين طبقاً لنظام السجن والتوقيف هي: (٢)

⁽١) المادة ٢١ من نظام السجن والتوقيف.

⁽۲) لعام ۱۳۹۸هـ الموافق عليه بقرار مجلس الوزراء رقم ٤٤١ وتاريخ ۱۲۹۸/٦/۸هـ، والمتوج بالمرسوم الملكي رقم م/٢١ وتاريخ ۱۲۹۸/٦/۲۱هـ، والمنشور بجريدة أم القرى العدد ۲۷۲۹ و تاريخ ۱۱/ ۱۲۹۸/۷هـ؛ واللوائح التعليمات والأوامر المنظمة للسجون في المملكة.

- 1. حقك في حمايتك من الأمراض المعدية: حيث يتم إجراء الكشف الطبي الكامل على السجين منذ لحظة دخوله السجن للتأكد من سلامته وخلوه من الأمراض المعدية وغيرها. وفي حال التأكد من إصابته بأي مرض معد يتم عزله عن بقية السجناء محافظة عليهم، ويفتح له ملف طبي وتتم متابعة حالته الصحية باستمرار (۱).
- حقك في توفير الملابس المناسبة التي ترتديها أثناء الإقامة في السجن وأثناء عملك في الورش أو غيرها من الأعمال (٢)، كما يتم توفير

⁽۱) المادة ۲۲ من نظام السجون، واللوائح والتعليمات الصادرة بتعميم الإدارة العامة للسجون رقم ۱۵۹ وتاريخ ۱۲۹۷/۱۰/۱۸هـ. والقرار الوزاري رقم ۲۹۸۲ وتاريخ ۱۲۹۸/۱۰/۲۲هـ.

 ⁽۲) تعميم الإدارة العامة للسجون رقم ۱٤٠٧/٩ وتاريخ ۲۸/۸/

الفراش المناسب لكل سجين (١).

٣. حقك في الحصول على إعاشة نقدية.

- حقك في الإعاشة المطهية الصحية بمعدل ثلاث وجبات يومياً، إضافة إلى الوجبات الخاصة بمرضى السكر وخلافهم حسب حالتهم الصحية. (٢).
- ه. حقك في إقامة شعائرك الدينية الإسلامية في
 دار التوقيف أو السجن وأن تهيئ لك الوسائل
 اللازمة لأدائها (٢).

 ⁽۱) تعميم مدير الإدارة العامة للسجون رقم ۱۵۹/ش وتاريخ ۱۲۹۷/۱۰/۱۸هـ

⁽٢) المادتان ١٢ و٢٢ من نظام السجن والتوقيف.

⁽۲) المادة ۱۷ من نظام السجن والتوقيف، والمادة الأولي والسابعة من النظام الأساسي للحكم، والقراران الوزاريان رقم ۲۹۲۱ وتاريخ ۱۲۹۸/۹/۲۲هـ، و۱۶۵۹ وتاريخ ۱۲۹۹/٤/۱هـ، وتعاميم الإدارة العامة للسجون رقم ۲۵۰۰/ت وتاريخ ۱۲۰۲/۲۱هـ

- آ. حقك في الثقافة باستحضار الكتب أو الصحف أو المجلات المصرح بها على نفقتك الخاصة. وتنشأ في كل سجن ودار للتوقيف مكتبة تحوي كتبا دينية وعلمية وأخلاقية ليستنيد منها المسجونون والموقونون في أوقات فراغهم (١).
- ٧. حقك في التعليم ومواصلة الدراسة: إذ يسمح للسجين بالدراسة من خلال مدارس نظامية تشرف عليها وزارة التربية والتعليم، وتوجد في أماكن الإصلاحيات، وتتمتع بنفس مزايا المدارس الموجودة خارج السجن، كما يسمح له بالانتساب

 ⁽۱) المادة ۱۸ من نظام السجن والتوقيف، والقرار الوزاري رقم ۲۹۲۲ وتاريخ ۱۲۹۸/۹/۲۲هـ.

- للجامعات، سواء الرجال أو النساء (١).
- ٨. حقك في الرعاية الصحية اللازمة داخل السجن أو في المستشفيات العامة والخاصة، مع تخصيص أقسام خاصة في بعض المستشفيات للسجناء الذين لا يمكن علاجهم داخل السجون، والسماح للسجناء بالخروج وتلقي العلاج في المستشفيات الخاصة وفق حالاتهم المرضية (٢).
- وقك في عدم الاعتداء عليك بأي نوع من أنواع الاعتداء. وتتخذ إجراءات التأديب ضد الموظفين المدنيين أو العسكريين الذين يباشرون أي عدوان

(۱) المادة ۱۸من نظام السجن والتوقيف، والقرار الوزاري رقم ۲۹۲۲ وتاريخ ۱۲۹۸/۹/۲۲هـ، ورقم ۱٤٥٩ وتاريخ ۱۲۹۹/٤/۱هـ)، وتعميم الإدارة العامة للسجون رقم ۱۰/۱۲ ت وتاريخ ۱٤٠٠/۱/۱۳هـ، تعميم الإدارة العامة للسجون رقم ۲۵رت وتاريخ ۱٤٠٧/۱/۱۲هـ

(۲) لائحة الخدمات الطبية بالسجون الصادرة بموجب القرار الوزاري رقم ٤٠٩٢ وتاريخ ١٢٩٨/١٠/٢٢هـ، والقرار الوزاري رقم ٩٨١٦ وتاريخ ٢٢/٩/ ١٣٩٨هـ، وتعميم الإدارة العامة للسجون رقم٩/١٠٠٩ وتاريخ ١٤١٥/٦/١٠هـ. على مسجون أو موقوف وذلك مع عدم الإخلال بتوقيع العقوبات الجزائية عليهم في الأحوال التي يكون الاعتداء فيها جريمة (١).

دا. حقك في الإعفاء من جزء من مدة السجن في حال حفظك للقرآن الكريم: حيث يعفى كل سجين يحفظ القرآن الكريم كاملاً أو أجزاء منه من نصف محكوميته أو جزء منها حسب مقدار حفظه. كما يتم تقديم جوائز تشجيعية له من قبل إدارة السجن (٢). وفي قضايا تهريب المخدرات ومايخ حكمها السجناء الذين يحفظون القرآن الكريم كاملاً يعفون من ربع المحكومية حسب ما جاء في الأمر السامي الكريم رقم 7050 / م ب وتاريخ ٢٤/٣/٢/٤هـ

⁽١) المادة ٢٨ من نظام السجن والتوقيف.

١١.حقك عند حفظك القرآن الكريم وإتقان أحكام التجويد في مكافأة مالية تحددها الإدارة العامة للسجون (١).

محكوميتك إذا ثبت الإعفاء من ربع مدة محكوميتك إذا ثبت الإدارة السجن مواظبتك على أداء الصلاة والتقيد بأنظمة السجن ووافق سمو وزير الداخلية على ذلك.

17. حقك في الثقافة الدينية: فيتم تنظيم محاضرات ومواعظ يلقيها على السجناء نخبة من الدعاة المعروفين، وذلك بشكل منتظم، فضلاً عن توزيع أشرطة دينية لتثقيفهم ووعظهم دينياً (٢).

١٤. حقك في التدريب والتأهيل على بعض المهن:

⁽۱) القرار الوزاري رقم ۳۹۲۱ وتاريخ ۱۲۹۸/۹/۲۲هـ

 ⁽۲) القرار الوزاري رقم ۲۹۲۲ وتاریخ ۱۲۹۸/۹/۲۲هـ، والقرار الوزاری رقم ۱۵۵۹ وتاریخ ۱۲۹۹/٤/۱هـ

فيتم إلحاق السجناء في دورات تدريبية على الميكانيكا والكهرباء والسباكة والنجارة وغيرها من الحرف والحاسب الآلي والآلات الكاتبة والإلكترونيات، لشغل أوقات فراغهم وحتى تؤهلهم لإيجاد عمل مناسب في المجتمع بعد خروجهم من السجن وبذلك يتركوا سبيل الجريمة. ويتم منحهم شهادات معتمدة من المؤسسة العامة للتعليم الفني والتدريب المهني (١).

وه. دهك في إجراء كافة معاملاتك من بيع وشراء ووصية وكفالة وغيرها وتصرفاتك المتصلة بالجانب الجنائي وحقك في المطالبة بالقصاص لنفسك أو لمن يحق لك أن تطالب بالقصاص عنه، وقبول الدية والتصالح والعفو عن

⁽۱) لائحة التدريب والتأهيل المهني الصادرة بموجب القرار الوزاري رقم ٤٨٨٢ وتاريخ ٤٨٨٦ وتاريخ ٤٨٨٦ وتاريخ ١٢٩٨/١٠/٢٧هـ، والقرار الوزاري رقم ٤٨٨٨ وتاريخ ٥٨٠ وتاريخ وزارة العمل والشؤون الاجتماعية رقم ٨٥ وتاريخ ١٢٩٧/٢/٢٨هـ.

القصاص، وحقك في أن تطلب من إدارة السجن إحضار كاتب عدل لضبط توكيل السجين أو غيره من التصرفات أو اصطحابه للمحكمة أو لكاتب عدل لعمل ذلك (١).

17. حقك في الخلوة الشرعية بزوجتك مرتين في الشهر لكل زوجة من زوجاتك إن كنت متزوجاً بأكثر من واحدة، وفق ضوابط مُحددة، وانطلاقاً من توجيهات الشريعة الإسلامية السمحاء(٢).

⁽١) الأمر السامي رقم ١٩٨٥م / وتاريخ ١٧ / ٦ / ١٤٠٤هـ .

 ⁽۲) القرار الوزاري رقم ۲۵۱۷ وتاريخ ۲۱ / ۷ / ۱٤٠٦ هـ ، ورقم ۱۷٤٥ وتاريخ ۱۷ / ۱۲ / ۱۲۱ هـ).

وهناك خلوة شرعية داخل السجن للموقوفين وخلوة خارج السجن للسجناء السعوديين إذا أمضوا نصف محكمويتهم التي لا تقل عن سنة (٢٤) ساعة لمن هم داخل المدينة الموجود بها السجن و(٧٢) لمن يقيمون خارج المدينة التي يقع بها السجن حتى يستطيعوا قضاء وقت أكبر مع أسرهم والوفاء باحتياجاتهم.

١٧.حقك في المراسلة مع أهلك وأصدقائك،
 بالخطابات والاتصالات الهاتفية (١).

١٨ . حقك في الزيارة: بأن يزورك أولادك وزوجتك أو زوجاتك وأبواك وغيرهم (٢).

١٩. حقك في الخروج من السجن لزيارة عائلتك (والديك وزوجتك أو زوجاتك وأبنائك) لمدة (١٤) ساعة، وفق ضوابط محددة (السجن المفتوح)، وذلك في حال عدم تمكنهم من زيارتك في السجن،

⁽۱) قرار صاحب السمو الملكي وزير الداخلية رقم ۲۹۱۹ وتاريخ ۱۲۹۸/۹/۲۲هـ، وتعميم صاحب السمو الملكي وزير الداخلية بالنيابة رقم ۵۹۸ وتاريخ ۱۲٬۷/۲/۱هـ.

 ⁽۲) المادة ۱۲ من نظام السجن والتوقيف، والقرار الوزاري رقم ۲۵۱۷ وتاريخ ۱۲۰٦/۷/۲۱هـ

أو الخروج لمباشرة بعض مصالحك كدفن أحد أفراد أسرتك ،حضور العزاء فيه أو حضور زواج أحد ممن يعولهم شرعاً (١).

1.حقك في ممارسة الأنشطة الثقافية المختلفة، كالقراءة والمطالعة في الكتب والرسم والخط وعمل الصحف الحائطية والمسابقات والمسرحيات وممارسة الألعاب الرياضية بأنواعها المختلفة (٢).

⁽۱) القرار الوزاري رقم ۲۹۲۲ وتاريخ ۱۳۹۸/۹/۲۲هـ ، والقرار الوزاري رقم ۱۷۶۵ وتاريخ ۱۰۹ الوزاري رقم ۱۰۹ وتاريخ ۱۱۲/۰/۱۲هـ ، والتعميم رقم ۱۰۹ وتاريخ ۱۱۰۱/۱/۱۲هـ والتعميم رقم ۱۱۰۰/۹ وتاريخ ۱۱۰۸/۷/۲۲هـ والتعميم رقم ۱۱۰۰/۹

⁽٢) القرار الوزاري رقم ٢٩٢٢ وتاريخ ٢٢/٩/٨/٩/٢٢هـ.

١٦. حقك في العمل داخل السجن في أعمال تناسبك ووفق شروط وضوابط مناسبة وبراتب يوفر منه مورداً مالياً لأسرتك خارج السجن (١).

٢٢. حقك في العمل خارج السجن وفق ضوابط وشروط محددة (٢).

٢٣. حقك في طلب الخروج من السجن للتسجيل في الجامعة وعمل مقابلة شخصية (٢).

⁽۱) المادة ۱٦من نظام السجن والتوقيف، وتعميم الإدارة العامة للسجون رقم ٤٢٥ /ت في ١٤٠٦/٧/١٢هـ، وتعميم الإدارة العامة للسجون رقم ١١٩ وتاريخ ١٢٩٦/١/١٧هـ.

 ⁽۲) تعميم الإدارة العامة للسجون رقم ۱۱/۲۱۰/۹ وتاريخ ۲/۱٤/
 ۱۱۲۲۰هـ

 ⁽۲) القرار الوزاري رقم ۲۹۲۲ وتاریخ ۱۲۹۸/۹/۲۲ و والتعمیم رقم ۱۲۹۸/۹/۲۲ و تاریخ ۱/۱۰/۱
 ۱۱۹۵هـ، والتعمیم رقم ۱۱۱۹۸۹ و التعمیم رقم ۱۱۲۱۸/۷/۲۲ هـ، والتعمیم رقم ۱۱۲۰/۹/۹ و تاریخ ۱۱۲۰/۲/۱۲ هـ، والتعمیم رقم ۱۲۲۰/۲/۱۶ هـ.

- ۲۲. حقك في الرعاية الاجتماعية والنفسية لساعدتك على التكيف والتأقلم مع بيئة السجن وحل ما قد يتعرض لك من مشكلات نفسية أو اجتماعية خاصة بك أو بأسرتك (١).
- ٢٥ في أن تقدم لك خدمة غسيل الملابس
 مجاناً من قبل متعهد خاص (٢).
- ٢٦. حقك في أن تقدم لك ولأسرتك المحتاجة من قبل وزارة الشؤون الإجتماعية واللجنة الوطنية لرعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم مساعدات وإعانات مالية وعينية، وذلك بعد دراسة حالتك من قبل أحد الباحثين الاجتماعيين (٢).

⁽۱) لائعة الرعاية الاجتماعية والنفسية في السجون الصادرة بالقرار الوزاري رقم ۲۹۸۸ وتاريخ ۱۲۹۸/۱۱/۱هـ.

⁽٢) تعميم الإدارة العامة للسجون رقم٩/٩٠٠١ وتاريخ ١٠١٥/٦/١٠هـ

 ⁽٦) لائحة الرعاية الاجتماعية والنفسية في السجون الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٣٠٨ وتاريخ ١٢٩٨/١١/١هـ.

السجن ومنع الاتصال بينك وبين أقرانك السجن ومنع الاتصال بينك وبين أقرانك داخل السجن إلا في حالتين حددها النظام هما: إذا رأى المحقق أن مصلحة التحقيق تقتضي ذلك (١)، وإذا ارتكبت إخلالاً بالنظام داخل السجن(٢).

١٨.حقك في أن يفرج عنك قبل ظهر اليوم التالي لانقضاء عقوبتك وذلك ما لم يصدر عفو عام عن الجريمة أو العقوبة أو جزء منها فيتم الإفراج عن المسجون في الوقت المحدد بقرار العفو(٢).

⁽١) المادة ١١٩ من نظام الإجراءات الجزائية .

⁽٢) المادة ٢٠ من نظام السجن والتوقيف.

 ⁽۲) المواد ۷ و ۲۱ و ۲۵ و ۲۵ من نظام السجن والتوقيف، والمواد ۲۹
 ۱۹۲۱ و ۱۱۷ من نظام الإجراءات الجزائية.

74. حقك إن كنت مريضاً في أن يفرج عنك مؤقتاً إذا ثبت أنه لا يمكن شفاؤك إلا بخروجك من السجن، أو الإفراج الدائم عن النزيل المصاب بمرض ميئوس من شفائه، أو يهدد حياته بالخطر، أو يعجزه عجزاً كلياً، أو يهدد حياته وصحة المخالطين له. (١).

٣٠. حقـك في التعويـض إذا كان سجنك غير مشروء (٢).

⁽۱) القرار الوزاري رقم ۱٤٨ وتاريخ ۱/۱/۱۱۹هـ.

⁽٢) المادة ١١٧ من نظام الإجراءات الجزائية، والمادة ٨ من نظام ديوان المظالم، المادة ٨/٨ من المرسوم الملكي رقم م/٤٢ وتاريخ ٢٩/ ١٢٧٧/١١هـ والمادة ٢٦ من نظام مديرية الأمن العام والمادة ٢٨ من نظام الإجراءات الجزائية.

٣١. حقك بعد الوفاة في إعداد تقرير طبي تفصيلي عنك ورفعه إلى الجهة المختصة وإشعار أهلك وتسليم جثتك لهم مالم تكون مصابة بمرض وبائي أو كان نقلها يهدد الصحة العامة (١).

٣٢.حقك في الرعاية اللاحقة بعد الإفراج عنك بهدف عدم العودة للجريمة أو الانحراف (٢).

⁽۱) القرار الوزاري رقم ٤٠٩٢ وتاريخ ١٢٩٨/١٠/٢٢ هـ والمادة ٢٣ من نظام السحن والتوقيف .

⁽٢) لائحة الرعاية الاجتماعية والنفسية في السجون الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٤٣٠٨ وتاريخ ١٢٩٨/١١/١هـ

ثالثاً: حقوق السجينة:

فضلاً عن الحقوق المقررة للموقوفين والسجناء تضمن نظام الإجراءات الجزائية، ونظام السجن والتوقيف، والتعليمات حقوقاً خاصة لكل سجينة في المؤسسات الإصلاحية (السجون)، وقررت لها العديد من الخدمات التي تتفق مع طبيعتها كامرأة، وهي:

١. الرعاية الطبية لك: يتم إجراء الكشف الطبي الكامل على السجينة فور دخولها للسجن للتأكد من سلامتها وخلوها من أي أمراض. فإذا تبين أنها مُصابة بمرض معد لا سمح الله يتم اتخاذ إجراءات عرضها على الطبيبة المختصة، ويتم عزلها عن بقية السجينات، وذلك حفاظاً على سلامتهن. وإذا اكتشفت أي حالة مرضية عادية للسجينة طيلة وجودها بالسجن فيتم متابعة

حالتها بفتح ملف طبي لها فور دخولها عن طريق المركز الصحي داخل السجن(١).

٢. حقك في التعليم: تتاح الفرصة للسجينات الاستكمال تعليمهم داخل السجن (٢).

٣. حقك في التثقيف الديني: تُعقد حلقات تحفيظ القران الكريم داخل سجن النساء، حيث تشرف عليها الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم. وتشجيعاً للسجينات على الاهتمام بحفظ القرآن الكريم لما له من أثر فعال في تقويم سلوكهن،

 ⁽۱) المادة ٥ من نظام السجون، والقرار الوزاري رقم ٢٩٢٠ وتاريخ
 ۲۲/۹/۲۲هـ.

⁽٢) تعميم الإدارة العامة للسجون رقم ٢٥/ت وتاريخ ١٤٠٧/١/١٢هـ المعطوف على تعميم الرئاسة العامة لتعليم البناتوزارة التربية والتعليم حالياً) رقم ٢/١٥٦١/١٥/ق/٨ وتاريخ ١٤٠٧/١/١٣هـ

صدرت أوامر سامية تقرر إعفاء أي سجينة تحفظ القرآن أو أجزاء منه من نصف محكوميتها أو جزء منها حسب مقدار حفظها، كما تُقدم لهن الجوائز التشجيعية من قبل إدارة السجن مقابل الانتظام بحلقات تحفيظ القرآن الكريم. وتتم دعوة نخبة من الداعيات المعروفات بشكل منتظم لإلقاء المحاضرات والمواعظ على السجينات، إضافة إلى الوعاظ الرجال الذين يلقون مواعظهم عن طريق الدائرة التلفزيونية المغلقة، ومكبرات الصوت وما يبث لهن أيضاً من أشرطة دينية.

ك حقك في الإعانات النقدية: تقدم الدولة حفظها الله إعانة نقدية لكل سجينة منذ دخولها السجن، هذه فضلاً عن الإعاشة المطهية التي تقدم للسجينات على أعلى المواصفات بمعدل ثلاث وجبات، إضافة إلى الوجبات الخاصة المحاسة ال

بمريضات السكر وخلافهن حسبما تحتاجه حالتهن الصحية بناء على توصية من الطبيب المسئول.

- حقكِ في التدريب والتأهيل المهني: يوجد في كل سجن من سجون النساء مشغل تعقد فيه دورات تدريب للسجينات على الخياطة لشغل أوقات فراغهن، ويتم منحهن شهادات معتمدة (١).
- 7. حقكِ في رعاية أطفالك: فيبقى مع الموقوفة أو المسجونة طفلها حتى يبلغ من العمر سنتين فإذا لم ترغب في بقائه معها أو بلغ السنتين سلم لأبيه أو لمن له حق حضانته شرعاً بعد الأم. فإن لم يكن للطفل أب أو أقارب يكفلونه أودع إحدى مؤسسات رعاية الأطفال، على أن تخطر

الأم بمكان إيداعه. وتوجد حضانة لأطفال السجينات الذين تقل أعمارهم عن سنتين، كما توجد حضانة متخصصة للإشراف عليهم، هذا فضلاً عما توفره الدولة من متطلبات الأطفال من حليب وغيره من المواد الغذائية والطبية. (١)

٨. حقك في مقابلة أبنائك وبناتك: فيتم التنسيق مع الجهات المعنية حيال تمكين السجينة من مقابلة أبنائها وبناتها وإحضارهم لها للاطمئنان عليهم.

 ٩. حقك في دراسة ظروفك وأحوالك الأسرية والمعيشية للأخذ بيدك إلى الطريق الصحيح.

⁽۱) المادة ۱۰ من نظام السجن والتوقيف، لائحة الرعاية الاجتماعية والنفسية في السجون الصادرة بالقرار الوزاري رقم ۲۰۸۸ وتاريخ ١٢٩٨/١١/١

- ١٠. حقكِ في إعانة أسرتك المحتاجة: يتم التنسيق مع الجهات الخيرية لتقديم المساعدات المالية والعينية لأسر السحينات المحتاحة.
- ١١. حقكِ أثناء الشروع في إنهاء إجراء إطلاق سراحك في استدعاء ولي أمرك إلى مكتب التوجيه والإرشاد الموجود بالسجن، وذلك استعداداً لإسداء بعض النصائح والتوجيهات له بما يضمن مساعدتك على احتواء هذه المشكلة والتغلب عليها وأخذ الاحتياطيات التي تمنع تكرار حدوثها مستقبلاً.
- ١٤. حقكِ في توفير الاحتياجات والمتطلبات الخاصة بك والتي يسمح بها النظام.
- ١٥. حق صاحبات السوابق في النظر في أوضاعهم من

قبل لجنة مختصة لإيجاد الحلول الكفيلة بالقضاء على الأسباب التي تدفعهن للعودة للجريمة.

17. حقك إذا كنت حامل وابتداء من ظهور أعراض الحمل عليك في أن تعاملي مُعاملة خاصة من حيث الغذاء والنشغيل حتى تمضي مدة أربعين يوماً على الوضع، ويتم عرضك على الطبيب مرة كل أسبوع ليقرر ما يراه بشأن تغذيتك وعلاجك مع عدم تكليفك بأعمال مرهقة تضر بصحتك أو بصحة جنينك. (١).

١٧ . حقك إذا كنت حامل أن تنقلي إلى المستشفى عند
 اقتراب الوضع وتبقى فيها حتى تضعي حملك
 ويصرح لك الطبيب بالخروج منه (٢).

 ⁽۱) المادة ۱۲ من نظام السجن والتوقيف والقرار الوزاري رقم ۲۹۲۰ وتاريخ ۱۲۹۸/۹/۲۲هـ.

⁽٢) المادة ١٤ من نظام السجن والتوقيف

واجبات السجين

- على السجين أو الموقوف تسليم جميع ما يتعلق به من أموال وأشياء ذات قيمة إلى المختصين في إدارة السجن لحفظها.
 - على السجين الالتحاق بالتدريب وحضور حلقات القرآن.
- على السجين عدم التعدي على غيره من السجناء أو العاملين بالسجن بالقول أو الفعل.
- على السجين الإمتناع عن إدخال أو محاولة إدخال أسلحة أو آلات بمكن استعمالها للاخلال بالآمن داخل السحن.
 - على السجين المحافظة على أداء الشعائر الدينية في أوقاتها.
- على السجين الاهتمام بالنظافة الشخصية ونظافة المكان.
- على السجين الخروج إلى ساحة التشميس إذا طلب منه
 ذلك.
 - على السجين الحرص على زيارة المكتبة.
- على السجين الإمتناع عن الاستغلال السيئ لبعض السجناء المرضى أو إدخال المخدرات أو المواد الممنوعة داخل السحن.
- على السجين الامتناع عن تحريض السجناء على
 أعمال الشغب أو مخالفة الأنظمة والتعليمات

الأيام والاسابيع العالمية المتعلقة بحقوق الانسان

```
٨ مارس يوم الإمم المتحدة لحقوق المرأة والسلام العالمي
```

٢١ مارس اليوم العالمي للقضاء على التمييز العنصري

٣ مايــو يوم حرية الصحافة العالمي

١٥ مايو اليوم العالمي للأسرة

٤ يونيو اليوم العالمي لضحايا العنف من الأطفال الأبرياء

٢٦ يونيو اليوم العالمي لدعم ضحايا التعذيب

١٥ يوليو اليوم العالمي لإغلاق الأقفاص المتحركة

١ أكتوبر اليوم العالم للمسنين

١٧ أكتوبر اليوم العالمي للقضاء على الفقر

١٦ نوفمبر اليوم العالمي للتسامح

١٩ نوفمبر اليوم العالمي لحماية الأطفال من الاستغلال

٢٠ نوفمبر يوم الأطفال العالمي

٢٥ نوفمبر اليوم العالمي للتخلص من العنف ضد المرأة

١ ديسمبر يوم الإيدز العالمي

٣ ديسمبر اليوم العالمي للمعاقين

١٠ ديسمبر اليوم العالمي لحقوق الانسان

```
المقر الرئيسي للجمعية
               الملكة العربية السعودية - الرياض
                   ص. ب 1881 الرياض، 11321
                      هاتف ، 2102223 (01)
           فاكسى 2102202 - 2102202 (10)
                        فرء منطقة مكة الكرمة:
           جدة - حي المحمدية - طريق مكة النازل
                   ص.ب 116664 جدة 21391
هاتف: 6222261 (02) - فاكس: 6222261 (02)
                            فرع منطقة جازان:
                       هاتف: 3175566 (07)
                      فاكس : 3173344 (07)
                                  ص. ب 476
                          فرع منطقة الشرقية :
                           الدمام - حي الشاطئ
هاتف: 8098353 (03) - فاكس: 8098354 (03)
                   ص. ب 15578 الدمام 31454
                            فرع منطقة الجوف:
```

سكاكا - حي العزيزية

هاتف : 6258144 (04) - فاكس : 6258154 (04) ص. ب 2766

مكتب العاصمة القدسة:

هاتف : 5545211 (02) - فاكس : 5545211 (02)



NATIONAL SOCIETY FOR HUMAN RIGHTS

